نتنياهو..وسياسة الخداع الاستراتيجي

وفيق زنداح

استمرار نتنياهو رئيس حكومة الاحتلال العنصري وممارسة سياسة التضليل والخداع للراي العام العالمي في محاولته الفاشلة لإبداء الحرص علي ارواح الاطفال وكانه الاحرص علي اطفالنا ومحاولته لاستمرار مسلسل الكذب والافتراء والاتهام بان الاباء والقيادة الفلسطينية يقذفون بأبنائهم الصغار الي حيث الموت في محاولة عنصرية غير اخلاقية لشريط فيديو مصور لاحد الاباء وهو يحمل طفله حامل العلم الوطني الفلسطيني وهو يخاطب جنود الاحتلال ويصرخ في وجوههم مؤكدا علي ارادة التحدي لدي اطفالنا وابائنا وشيوخنا ونسائنا وان الموت لا يخيف اصحاب الحق لكنه يخيف اصحاب الباطل والظالمين لغيرهم من ابناء البشر ....وان الارض التي نقف عليها ونعيش خيراتها ونتنفس هوائها هي ارض الاجداد والاباء ارض التاريخ والواقع والمستقبل ...وان مسيرة التضحيات مستمرة ومتصاعدة لأجل تحقيق الحرية والسلام علي ارض السلام واننا لسنا هواة موت وانتحار ولكننا عشاق الحياة الحرة الكريمة ....عشاق الارض التي ولدنا وتربينا عليها وترعرعنا حتي نؤكد اننا اصحاب الحق والمدافعين عنه والمستشهدين من اجله .

الصهاينة الغزاة لا يفهمون ...ولا يستوعبون ....ولا يقدرون ...لكنهم ممعنين بسياساتهم العنصرية الارهابية وتجاهلهم الواضح والفاضح لنضال شعب بأكمله لا زال علي اصراره وتمسكه بحقوقه ....كما لازال علي اهدافه التي يسعي لتحقيقها لأجل الحرية والكرامة ....وان استعدادنا للشهادة حبا في الحياة وليس كرها لها ....وان التضحية من اجل الوطن واجب مقدس وفريضة كتبت علي اهل هذه الارض الطيبة والطاهرة ....وان ابناءنا اعز ما نملك من اجلهم كانت التضحيات ولأجل مستقبلهم كان الشهداء والجرحى والاسري .محاولة نتنياهو والة اعلامه العنصرية الارهابية ومحاولتهم الدائمة لإلصاق صفة الارهاب بنا وبقيادتنا وبأبنائنا وابائنا محاولة بائسة ويائسة وتم كشف زيفها منذ عقود طويلة ...ولا زالت المحاولات قائمة ومستمرة لخداع وتضليل الراي العام العالمي بمحاولة الصاق صفة الارهاب من جهة ومن الجهة الأخرى تغيب صفة الانسانية والابوة والحرص علي الابناء وكأننا وحوش لا رحمة بقلوبنا وكأن الاحتلال وقواته هم الاحرص علي ابنائنا بمحاولتهم تزيف التاريخ والوقائع علي الارض وما يشاهد عبر الاعلام ووسائله من قتلة الاطفال من جنوده ومستوطنيه . أن يصل الحال بالقتلة وقياداتهم السياسية والعسكرية بمحاولة ابداء الحرص علي أطفالنا واتهام ابائنا وقيادتنا انما يؤكد علي كذب وافتراء واستمرار خداع الراي العام من خلال هؤلاء القتلة المحتلين ومستوطنيهم الذين يطلقون النار ويقتلون أطفالنا ....كما يحرقون أطفالنا وأمهاتهم ....كما يعتقلون أطفالنا ويحاولون ممارسة كافة الوسائل الوحشية بحقهم من يحاصروننا ويدمرون منازلنا ويهجروننا ويزيد من أعباء الحياة علينا ومساحة الالم بداخلنا انما هم القتلة الحقيقيين ....والمحرضين الرئيسيين وهم المحرك لكافة اوجه العنف والاثمان التي تدفع .

قوة الاحتلال الصهيوني الارهابي لابد ان يقابلها قوة فلسطينية موحدة متماسكة من خلال ارادة مصممة علي رفض الاحتلال والاستيطان ....ومن خلال الة اعلامية فلسطينية تؤكد علي رسالتنا وأهدافنا وصدق توجهاتنا وحرصنا علي السلام كما حرصنا علي نيل حريتنا واستعادة كرامتنا وانهاء هذا الاحتلال بكافة تفاصيله وسياساته .رسالتنا الفلسطينية رسالة القيادة والفصائل والشعب بكافة اطيافه وشرائحه وفئاته أن مطالبتنا بالسلام العادل هو حرص منا علي عدم سفك الدماء وازهاق الارواح وافساح المجال لنشر ثقافة السلام والحرية والديمقراطية والتعايش ...رسالتنا لم تكن رسالة موت لكنها رسالة حق ودفاع عن الكرامة والحقوق حتي نعيد حقوقنا وننهي ما سلب منا .

نتنياهو ومحاولته عبر الة اعلامه بمحاولة الصاق صفة الارهاب وعدم الانسانية انما يؤكد علي فشل سياسته في اقناع العالم بصحة روايته السياسية حول التسوية السياسية ليحاول الخداع مرة اخري من خلال هذه البوابة التي يحاول من خلالها أن يصور شعبنا بانه يدفع أطفاله الي الموت كما قيادتنا ....وهذا بعكس الحقيقة تماما لأننا الاكثر ايمانا وحرصا علي ابناءنا وسلامتهم من هؤلاء القتلة والمستوطنين الذين يقتلون ويحرقون ويدمرون وبغطاء حكومي وعلي راسه نتنياهو الذي يتباكى بكاء التماسيح.

يتم إرسال مقالات الكتاب على العنوان jadl@albiladdaily.com

كاريكاتير أعجبني

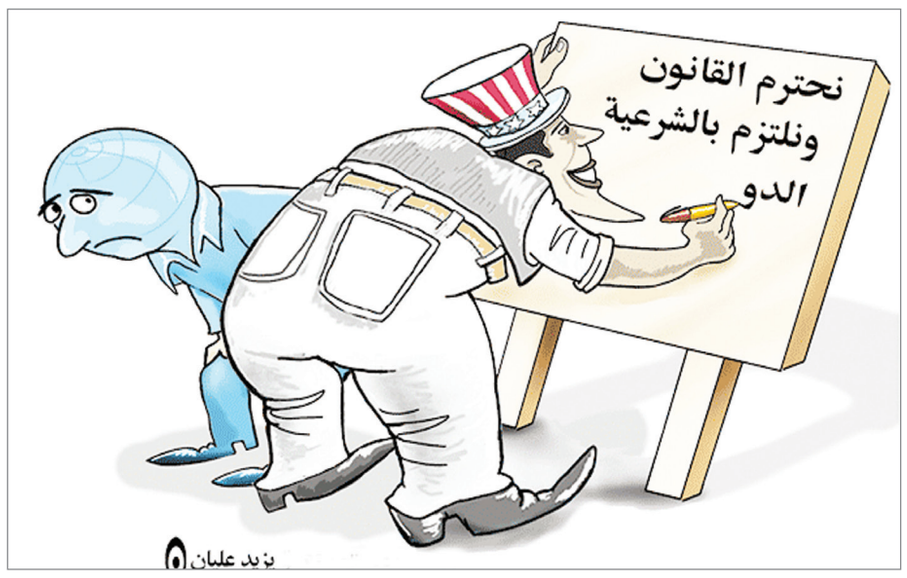

دبلوماسية الاقدام .. تعكس الانتماء

أ. د. بكر بن عمر العمري

قال لي صديقي وهو ذلك العاشق للرياضة وخاصة كرة القدم بانه سعد بمتابعة مباراة (الهلال والاهلي) الاخيرة والتي جرت في لندن وأحسس مع هذه المشاهدة للمتعة انها قد ربطت المشاهدٍ في لندٍن وٍخارجها بجماهيرها، اضافة الى انهار عكست سوقا ثقافيا عالميا: ان مباراة الهلال والاهلي هي منافسة سعودية غير مسبوقة تقام خارج المملكة.

وبغض النظر عن من فاز، فان صديقي العزيز عاش أحداث لقاء الهلال والاهلي ومع هذه المعايشة لاحظ ان الهدف الاساسي الذي ترجمه لقاء الهلال والاهلي لمسة من ردود الفعل عبر العالم التي شاهدت المباراة انها عكست الانتماء السعودي الذي تحقق بسبب استخدام ثورة الاتصالات العالمية.

والدورات الرياضية وخاصة كرة القدم اصبحت وسيلة من وسائل ترجمة الانتماء الوطني لانها تحرك الاتصال بين الافراد في دول العالم قاطبة من استخدام ما انتجته العولمة من وسائل الانتقال في سبيل استمتاعهم بمشاهدة منافساتهم الوطنية خارج حدود الوطن.

لذلك جاءت اقامة مباراة الهلال والاهلي في لندن منذ ايام مؤكداً لمفهوم نظرية الوظيفة في العلاقات الدولية وأنا أرى اقامة مباراة الهلال والاهلي بكل أبعادها وتأثيراتها جسرا بين الشعوب.

ويرجع المنطق السابق الى انه يؤكد ان دبلوماسية الاقدام في مختلف العالم تدعو لتحقيق التكامل والتضامن على مستوى العالم . فالرسالة التي سيتلقاها الشباب السعودي الحاضرين في مدرجات الملعب اثناء اجراء المباراة والمشاهدين لها عبر الاقمار الصناعية على مختلف اعمارهم بان الهدف من اجراء المباراة في لندن هو العمل على حشد اكبر قدر من التأييد على تأثيرات دبلوماسية الاقدام على العلاقات الدولية كجسر هام يؤدي الى عكس الانتماء الوطني.

حقا ان اجراء مباراة للهلال والاهلي فرصة صادقة لدور دبلوماسية الاقدام في دعم العلاقات السعودية بكل ابعادها وتأثيراتها وان تكون جسرا للقديم والريث.. للتاريخ السعودي والحاضر لاقامة الاتصال بين شباب المملكة وشباب العالم. بمعنى ان مباراة الهلال والاهلي في لندن لم تعد مجرد رياضة فقط، انما كانت اداة اندماج وانصهار للشباب السعودي فيما بينهم وهم خارج حدود بلادهم وهذا هو الوجه الانساني لها لتعكس الانتماء الوطني مما يفتح آفاقا جديدة للتعاون السعودي بما يعود على الشباب السعودي بالنفع المتميز،

ليس من قبيل القول ان جماهير كرة القدم يُعد نموذجاً شرفاً لحب الكرة السعودية بل وعشقها عشقا يفوق كل وصف. وصدى الملاعب في ملاعب كرة القدم ابتداءا من المملكة والعالم العربي الى اوروبا وامريكا اللاتينية وصولا الى افريقيا خير شاهد على ذلك.

وبذلك أدت مباراة الهلال – الاهلي الى اثارة الاعجاب والسحر والانبهار يتحكم أي من الفريقين (الهلال – الاهلي) من اساب هدير المشاهدين في ملهب المباراة.

وبلا شك ان صدى الملعب الذي استضاف مباراة الهلال والاهلي عكس تشجيع جماهير كل فريق وانه لم يأت من فراغ بل انه نتيجة المنافسة لطبيعة البشر لاظهار الكفاءة والمستوى الكروي المرتفع في المملكة.

ولكل ذلك أقول إن اجراء المباريات السعودية خارج الحدود هو الجسر القوي لرؤية ومشاهدة الانتماء الوطني الذي يحمي الوطن من شرور الحاقدين. لذلك أن الوجه الوطني لكرة القدم السعودي هو دعم وتقوية جذور الانتماء الوطني وبكل معانيه، وأنواعه.

القطار أم..المزيد من استيراد السيارات!

عبدالفتاح أبومدين

×× إنه إسراف لا حدود له، وتبذير مال واختناق الشوارع في المدن الكبرى خاصة وازدياد سقوط الضحايا من "جنون السائقين! والبديل لدى المدن المتقدمة والراقية: المترو والقطارات! ولو شرعنا في إقامة مشروعي:المترو والقطار لوفرنا الكثير من المال ولقللنا من سقوط الضحايا وارتفعت سبل النقل الأرضي، فهل آن الأوان عند أولي أمرنا الشروع في توسيع وبت شبكة القطارات لتغطي مساحات الوطن العزيز ببديل مريح وآمن وقليل التكاليف!

×× القاطرة الوسيلة الأولى في الأمم المتقدمة وحتى في الدول التي كانت "مستعمرة"! ولعلي أذكر أنني قرأت قبل عقود أن صقر الجزيرة الملك عبدالعزيز، رطب الله ثراه ، أصدر مرسوما إلى وزير المالية يومئذ عبدالله السليمان بإنشاء قطار بين:أم القرى وجدة! وهذا يعني أن القطار وسيلة ضرورية للنقل ليست اليوم ولكن منذ عقود تصل إلى أكثر من قرن من الزمن! وأدلل إلى أن الأرزاق كانت تنقل من الحجاز إلى نجد تنقل بالشاحنات عبر مسافة طويلة تبلغ ألف كيلو متر! وأدرك صقر الجزيرة ببعد نظره ووعيه عرف ويعرف من قبل أن المنطقة الشرقية من الرياض أقرب من: جدة – الرياض " فانشأ السكة الجديدة بين الرياض والدمام! وشرع القطار ينقل الأرزاق والركاب! ومتطلبات نجد التي تأتي بالبحر إلى الرياض وهذه نظرة بصير بعيد الرؤى.

×× ومنذ عقود من أيام عهد الصحافة الفردية، كنت أكتب زاوية أسبوعية في صحيفتي: الأضواء، الرائد" كنت أكتب زاوية أسبوعية عنوانها "القطار السريع"! أحلم بالقطار في هذه القارة الغالية، ذلك أنني من خلال أسفاري إلى البلاد العربية والأجنبية! كنت أرى القطار والمترو! وكانت كتاباتي كنت أحلم بشبكة للقطار السريع في هذه القارة ينشأ على مراحل، لأنه أوفر وآمن ووسيلة رئيسة للنقل البري الذي لو بدأنا في إنشائه منذ عقود لأصبح في بلادنا هذه الوسيلة في النقل تأتي في الدرجة الأولى للنقل وتغني حتى عن "النقل الجوي" في داخل هذه القارة الحافلة بأبعادها وبعد حدودها!

×× وقد بدأناها متأخرين وأكبر الظن أن التنفيذ بطئ رغم أننا ذوو إرادة وطموح، غير أن الغالب في مسارنا ظل أساسه ومساره النقل البري وهو أي النقل البري بالسيارات بأنواعها رغم المال الذي لا حدود له في استيراد السيارات وإنفاق المال الذي لا حدود له ما زالت هذه الحال هي المسيطرة، رغم أن "القاطرة في الغرب والشرق هي الوسيلة الأولى والأجدى والأضمن والآمن؛ لذلك فالاعتماد عليها الأفضل والأمثل!

×× لكننا ما زلنا نخطو ببطء متدن وحراك استطيع القول أنه لا يجدي بالقياس إلى الدول بلا استثناء حتى التي تصنع السيارات ونستوردها بكميات لا حدود لها وننفق في سبيلها: مليارات المليارات، فنقص المدن والشوارع والمسافات الطوال، والقطار كأنه لا سبيل ولا وسيلة أجدى وأوفر تكاليف وآمن وأسرع، ذلك هو القطار، وهذه الوسيلة المتميزة والأوفر تكاليف أعنى الحال المالية المهدرة بلا حساب! وضربت الأمثال بالدول التي أوشك أن أقول إن وسيلتها الأولى والأميز والآمن والأجدى هو "القطار" أولا وأخرا!

×× أتمنى صادقا من خلال حماسة أن بلادنا هذه القارة أن تأخذ في زمام النقل أن تعتمد على القاطرة من اليوم وقبل إنتظار عام "٢٠٣٠" ذلك أن وسيلة النقل الأفضل للأمس واليوم والغد البعيد هو "القطار" أولا وأخيرا! ولعلي أشير بلا تحفظ أن:عند الصباح يحمد القوم السرى"! إنني كمواطن محب لقادته ووطنه ألا نؤخر عمل اليوم للغد كما يقول المثل السائر! فهل دولتنا "تحمد السرى" فتنتهز الوقت المتاح اليوم وقبل الغد القريب قبل البعيد؛ ذلك أن الفضاء داخل المدن أولا ثم القرى، لنكسب الزمن؛ وأن الانتظار الطويل لا يبني ولا يثمر، والعالم المتقدم يملك كل السبل إذا انفتحت أبوابنا عليه لننشئ في زمن سريع وقوي ومتين شبكة من القطارات تجوب المدن البعيد منها والقريب في الأبعاد الثلاثة في قارتنا العزيزة!

×× الاستعانة بالشركات العملاقة الناجحة حاضرة تنتظر إشارة لنجدها معنا لتنفذ ما نريد من:" شبكة قاطرات في أوقات سريعة ومحددة! هذا المشروع المهم الضخم ليس عسيرا وإنما الإرادة الطموحة تحقق ما يتصور ويقال إنه مستحيل؛ وكما قال الشاعر:

على قدر أهل العزم تأتي العزائم
وتأتي على قدر الكرام المكارم

وقول القائل:(إذا كنت ذا رأي فكن ذا عزيمة) ذلك إن التردد يفضي إلى التأخر وضياع الوقت سدى، وأؤكد قول القائل: لا تؤخر عمل اليوم إلى الغد!. والله المستعان!.

سلاح جديد في وجه الاحتلال

ابراهيم ابوعتيله

يمارس الاحتلال الصهيوني ما يسمى ب "الاعتقال الإداري" ضد المناضلين الفلسطين بناءً على أمر إداري ودون قرار قضائي سليم وبدون لائحة اتهام ولا حتى محاكمة ، حيث تلجأ قوات الاحتلال الإسرائيلية لاعتقال المناضلين الفلسطينيين دون تهمة محددة ودون محاكمة ، مما يحرم المعتقل ومحاميه من معرفة أسباب الاعتقال ومما يحول دون بلورة دفاع فعال ومؤثر، وغالبا ما يتم تجديد أمر الاعتقال الإداري بحق المعتقل ولمرات متعددة باستخدام أوامر الاعتقال التي تتراوح مدتها من شهر واحد الى ستة أشهر قابلة للتجديد ودون تحديد عدد مراته ، وتصدر اوامر الاعتقال بناء على معلومات سرية لا يحق للمعتقل او محاميه الاطلاع عليها، وهي عادة ما تصدر بموجب أوامر عسكرية فرضتها قوات الاحتلال باعتقال المواطنين الفلسطينيين حين لا يوجد لديهم دليل كاف لإدانتهم .

ويعتبر الاعتقال الإداري بالصورة التي تمارسها دول الاحتلال ، اعتقال تعسفي وغير قانوني ، حيث تم ذكر الاعتقال القانوني في القانون الدولي على سبيل الاستثناء ، ولا يجوز لدولة الاحتلال وفقا لاتفاقية جنيف الرابعة اللجوء للاعتقال الإداري ضد مواطني الدولة المحتلة إلا في حال التأكد من وقوع الضرر المحقق ولا يتم تجديد أمر الاعتقال إلا لمرتين فقط ، كما لا يتيح القانون الدولي ممارسة هذا النوع من الاعتقال لمدد طويلة ولا يتم تنفيذه الا في حدود ضيقة كما لا يحق ممارسته كعقاب جماعي.

تمارس سلطات الاحتلال هذا الاعتقال بشكل خاص ضد المناضلين الفلسطينيين الذين لم يثبت ضدهم مخالفات يمكن اثباتها يقوم إذ يقوم ضابط المخابرات بالحكم بهذا النوع من الاعتقال في أي حالة يبررها لنفسه ودون إبداء الأسباب ، ومن الجدير بالذكر أن هذا النوع من الاعتقال قد بدأ العمل به في فلسطين منذ سنة ١٩٤٥ من قبل الاحتلال البريطاني واستمر به الاحتلال الصهيوني ضد الفلسطينيين في الأراضي المحتلة .إن الطريقة التي تمارس بها سلطات الاحتلال الاعتقال الإداري تتناقض بصورة صارخة مع القيود التي حددها القانون الدولي ، إذ يتم القيام بالاعتقال الإداري من قبل الصهاينة تحت غطاء من السرية وبما لا يتيح للمعتقلين أن يرتبوا الدفاع عن أنفسهم حيث قامت " إسرائيل " خلال السنوات الماضية باعتقال آلاف الفلسطينيين اعتقالا إداريا دون تقديمهم للمحاكمة وبدون الإفصاح عن التهم الموجهة لهم ودون السماح لهم أو لمحاميهم من التحقق من الأدلة – إن وجدت – منتهكين بذلك أبسط حقوق الانسان في ضمان الحق في الحرية والإجراء العادل والحق في الدفاع عن النفس .

يتعرض المعتقلون الإداريون إلى كثير من أشكال المعاملة السيئة والعقوبة القاسية كالإهمال الطبي، وظروف الاعتقال غير الملائمة وتقييد الاتصال بالمحامين وتعريض المعتقلين للتعذيب الجسدي والنفسي ، وتمنع قوات الاحتلال الزيارات العائلية لأسباب امنية غامضة ، وإمعانا في مخالفة القانون الدولي ، تقوم سلطات الاحتلال بوضع المعتقلين في سجون ومعتقلات في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٤٨، مما يخالف ما جاء في اتفاقية جنيف الرابعة المادة ٧٦، التي تنص على عدم نقل المعتقلين من الأرض المحتلة وبما يجعل زيارات الأهل لذويهم في السجون صعبة التحقيق نتيجة القيود التي يفرضها الاحتلال على الانتقال للأراضي المحتلة عام ١٩٤٨ علاوة على عائلة المعتقل لا تستطيع رؤية ابنها خلال المحاكمة حيث أن جلسات الاعتقال الإداري تكون سرية ولا يحضرها سوى المعتقل ومحاميه ن تمكن من ذلك وتقوم السلطات الصهيونية بحجز المعتقل لمدة شهرين بحجة التحقيق دون لقاءه محاميه ، مما يمنع التحقق من عدم استخدام التعذيب أثناء التحقيق مما يعتبر انتهاكا آخر للقانون الدولي علما بأن المحاكم العسكرية والمدنية الإسرائيلية تعتمد الاعترافات التي تنتزع من المعتقلين عن طريق التعذيب . تستند سلطات الاحتلال الصهيوني على ثلاثة مرجعيات صهيونية في الاعتقال الإداري:

> **الطريقة التي تمارس بها سلطات الاحتلال الاعتقال الإداري تتناقض بصورة صارخة مع القيود التي حددها القانون الدولي**

• يرجع أصل الاعتقال الإداري إلى قانون الطوارئ للانتداب البريطاني عام ١٩٤٥ أما اليوم فيخضع لقانون الطوارئ (الاعتقالات) لسنة ١٩٧٩ (قانون الطوارئ) ، والذي ينطبق فقط عند إعلان حالة الطوارئ من قبل الكنيست علما بأن حالة الطوارئ لا زالت معلنة منذ تأسيس " اسرائيل " عام ١٩٤٨.

• بناء على الأمر العسكري رقم ١٦٥١ وتحديداً المادة ٢٧٣ منه، حيث يمنح هذا الأمر لقائد المنطقة العسكرية الحق في احتجاز الشخص لمدة تصل إلى ستة شهور.

• الأمر الخاص بخصوص الاعتقالات الإدارية، وهو جزء من التشريعات العسكرية السارية في الضفة الغربية بحيث يتم احتجاز معظم المعتقلين الإداريين استنادا إلى أوامر اعتقال فردية يتم إصدارها استنادا إلى هذا الأمر.

• قانون سجن المقاتلين غير القانونيين الذي سرى مفعوله في العام ٢٠٠٢ حيث هدف هذا القانون بالأصل إلى التحفظ على مواطنين لبنانيين كانوا مسجونين في ذلك الوقت في " إسرائيل " كورقة مساومة لغرض استعادة أسرى وجثامين صهاينة أما اليوم فإن " إسرائيل " تستعمل القانون من أجل اعتقال الفلسطينيين دون تقديمهم للمحاكمة.

وبالنظر للتعسف في تطبيق الاعتقال الإداري غير القانوني ، وعدم وجود وسائل قانونية متاحة لمواجهته وعدم تحرك الرأي العام في العالم ضد ما يمارسه الاحتلال ، وعدم تحرك المرجعيات الدولية أو منظمات حقوق الانسان في ذلك ، وقصور سلطة اوسلو عن التحرك بما يتناسب وذلك وعلى كافة الأصعدة ، فقد لجأ المناضلون والأسرى الفلسطينيين إلى الحل المتاح الوحيد المتوفر أمامهم ، وهو مواجهة التعسف بلحوم أجسامهم التي أنهكها الاعتقال أصلا حيث يقوموا بالامتناع عن تناول الطعام في إضراب يمارسون من خلاله سياسة الضغط على إدارة السجون بأجسادهم من أجل تحقيق مطالبهم وتحقيق حقوقهم المنصوص عليها وبما ينسجم مع القوانين الدولية المعتدة ، فسلاحهم ضد الاحتلال هي لحوم اجسادهم الذي لن يستطيع الاحتلال بكل عنجهيته أن يمنع استخدامها . وبالرغم من أن الاحتجاج بالامتناع عن الطعام قد يكون لفترات محددة ولعدم جدوى ذلك ، الأمر الذي دفع بالمناضلين الفلسطينيين إلى الامتناع عن تناول الطعام لفترات زمينة مفتوحة وغير محدودة تقترن فترة انقضائها بتحقيق المطالب التي تقرر من أجلها الإضراب . وقد جرت العادة بين المناضلين الفلسطينيين في السجون والمعتقلات الصهيونية أن لا يكون الإضراب عن الطعام فرديا ، في تضامن وتفاعل قل نظيره ، مؤكدين في إضرابهم على أنه لم يعد لديهم وقت لاحتمال المزيد من الظلم وانهم على استعداد للتضحية بارواحهم ولحوم أجسادهم في سبيل تحقيق حريتهم ، محققين القول يد واحدة وجسد واحد في مواجهة الصهاينة ، إذ يقوم المضربون عن الطعام ومن يساندهم من كتاب الرأي ووسائل الإعلام بتبني موقفهم وبذل كل الجهود لايصال قضيتهم ومطلبهم بانهاء اعتقالهم إلى كل من من يهمه تحقيق الحرية وحقوق الانسان وتطبيق القانون الدولي .

مخاوف من الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية

سامية صديقي

يمكن للدول التي تتمتع بالسيادة الكاملة أن تمارس كامل حقوقها وصلاحيتها القانونية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي مما يسمح لها بإقامة علاقات في مختلف الميادين مع غيرها من الدول، فإذا كانت السيادة تمنع بطبيعتها قيام سلطة أعلى من سلطة الدولة إلا أنها تولد في الوقت نفسه ضرورة تنظيم العلاقات الدولية، فهي تمثل للعديد من الدول خط دفاع وحيد في العالم من خطر متميز بالتفاوت الغالب في القوة والموارد وهي أكثر من مجرد مبدأ وظيفي في العلاقات الدولية لأنها لكثير من الدول والشعوب بمثابة اعتراف بمساواتها مع الدول والشعوب الأخرى في القدر والكرامة واحترام هويتها الفريدة وحريتها الوطنية وتأكيد لحقها في تقرير مصيرها وهي تضمن على الأقل شكليا استقلال كل دولة سواء كانت غنية أو فقيرة أو قوية أو ضعيفة.

وفي إطار القانون الدولي التقليدي يتمسك أصحاب هذا الإتجاه بمفهوم السيادة المطلقة على نحو مطلق ويرون أن أي محاولة لتدويل القضاء الجنائي سيشكل عدوانا على السيادة، لذلك أعلنت بعض الدول أنها ليست على استعداد لأن تقبل قيودا مفروضة على سيادتها كأن تلتزم بتسليم رعاياها إلى محكمة خارجية لمعاقبتهم لأن هذا يتنافى ومبدأ السيادة المطلقة، فضلا أن الدول ليست مجبرة على قبول صلاحيات تمنح لمحكمة جنائية دولية في مسائل تعتبر من صميم السلطان الداخلي للدول.

والمسلم به أن كل دولة تتولى مسؤولية حماية مواطنيها وتحقيق العدالة بينهم ومن هنا تتحقق سيادة الدولة على رعاياها وعلى إقليمها سواء من الداخل أو الخارج، وعليه يتطلب لتحقيق السيادة عدم خضوع الدولة لسلطات دولة أخرى تحقيقا لمبدأ المساواة الذي يحكم علاقات الدول إذ يجب على كل دولة أن تلتزم بإحترام سيادة الدول الأخرى سواء في الداخل أو من الخارج، وبالتالي فإن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية في نظر أصحاب هذا الإتجاه أمر يتعارض مع مبدأ الإختصاص الإقليمي أي إقليمية القانون الجنائي الذي يعد من أهم مظاهر سيادة الدولة الوطنية لأنه يقوم على أساس أن لكل دولة سيادة كاملة على إقليمها وتحدد هذه السيادة بحدود الإقليم الذي تسيطر عليه الدولة، لذلك كان حق العقاب مرتبط بحدود هذا الإقليم وهو ما يؤدي إلى بسط نطاق القانون الجنائي على إقليم دولة يختص قانونها الجنائي بالعقاب على الجرائم المرتكبة في داخل إقليمها ولا يتعدى سلطانه إلى ما يقع خارج هذا الإقليم من جرائم تدخل في حدود سيادة الدولة الأخرى.

ولقد تعرض المفهوم التقليدي للسيادة في العصر الحديث لإنتقادات عديدة على أساس أنه لا يتفق مع التطور القانون الدولي والعلاقات الدولية فقد استخدم لتبرير الإستبداد الداخلي وإعاقة تطور القانون الدولي وعرقلة عمل المنظمات الدولية، وبالتالي أخذت مظاهر السيادة الوطنية التقليدية بالتراجع على المستوى الدولي من خلال تطور القانون الدولي ويظهر ذلك جليا في النصوص القانونية الواردة في المعاهدات والمواثيق الدولية التي تضع قيودا على سيادة الدول الأطراف عن ممارسة اختصاصاتها الداخلية.

إن الإجماع على أهمية حماية القيم والمبادئ الدولية السامية التي أرست دعائمها المواثيق الدولية لاسيما المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وحتى التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يعني بصورة قطعية أن الدول قد قبلت بكل وضوح إدخال تعديلات جذرية وجوهرية في مضمون فكرة السيادة

> **المسلم به أن كل دولة تتولى مسؤولية حماية مواطنيها وتحقيق العدالة بينهم ومن هنا تتحقق سيادة الدولة على رعاياها**

عما كانت عليه فيما مضى، ولكن يبقى مبدأ السيادة يعيق النظام الدولي ممثلا في الأمم المتحدة عن بلورة نظام أكثر مرونة وفعالية بالدفاع عن حقوق الإنسان خاصة وعن مبادئ القانون الدولي عامة، وقد تبين في الواقع العملي عجز الأمم المتحدة في تضييق نطاق السيادة حتى إن تعلق الأمر بتقديم المساعدة في مجال حقوق الإنسان رغم أن هذا كان بالتحديد مجالا دوليا بإمتياز يتطلب بعض التدابير التدخلية.

والإدعاء بأن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية يتعارض مع مبدأ إقليمية القانون الجنائي أمر غير مقبول لأن مبدأ الإقليمية ليس مبدأ مطلقا بل الواقع الدولي يكشف العديد من الإستثناءات الواردة عليه لعل أهمها الحصانات الدبلوماسية التي تمنح لبعض الأفراد وتجد مصدرها في الإتفاقيات الدولية والتشريعات الداخلية، والتي يكون من شأنها الحد من سيادة الدولة على إقليمها كتلك القيود الإجرائية على تحريك الدعاوي الجنائية ضد رؤساء الدول الأجنبية وأعضاء السلك الدبلوماسي الموجودين بإقليمها.

وبالتالي كان من الممكن على الدول أن تعترف بصلاحية المحكمة الجنائية الدولية كإستثناء أخر لقاعدة إقليمية القانون الجنائي خاصة، بإعتبار أن هذا الإستثناء يحقق المصلحة الدولية المشتركة ويساهم في تثبيت دعائم القانون الدولي الجنائي الذي شاركت الدول على صياغته وإقراره من أجل تحقيق المصلحة المشتركة والمحافظة على حقوقهم في مواجهة أي جريمة أو مظهر من مظاهر العدوان.

وأمام تخوف الدول من وجود قضاء دولي جنائي يحاكم من يرتكب الجرائم الدولية التي تهدد السلم والأمن الدوليين وتمس حقوق الإنسان وجدت المحكمة الجنائية الدولية بإختصاص فريد مسمى بالإختصاص التكميلي الذي يعطي أولوية الإختصاص القضائي للدول قبل المحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي لا يعتبر اختصاص أصلي منفرد أو اختصاص بديل للقضاء الجنائي الدولي لأن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية لم يكن من أجل أن تحل محل القضاء الوطني في ممارسة الإختصاص على الجرائم المشار إليها في المادة ٠٥ من النظام الأساسي للمحكمة التي ترتكب في الواقع على إقليم أي دولة من الدول الأطراف وإنما ينعقد اختصاصها إلا في حالة كانت تلك الدول لا ترغب وغير قادرة على متابعة التحقيق أو الحكم في القضية حسب المادة ١٧ من نظام المحكمة الجنائية الدولية.

وإذا كانت الديباجة والمادة ٠١ من نظام روما الأساسي تم تأكيد فيهما أن المحكمة الجنائية الدولية في ممارستها لإختصاصها تقوم على احترام مبدأ سيادة الدول على أساس أن اختصاصها مكمل لإختصاص المحاكم الوطنية، و لكن بالرجوع إلى المادة ١٧ من نظام روما الأساسي نجدها قد أوردت الإستثنائين المتعلقين بعدم الرغبة وعدم القدرة في الإطلاع بالتحقيق أو المقاضاة من قبل الدول، مما يسمح بإنعقاد الإختصاص للمحكمة الجنائية الدولية، و بالتالي تنال من السيادة لاسيما إذا مارست المحكمة هذه الصلاحية بأبعاد سياسية لا قانونية بشكل يعد اعتداء على مبدأ المساواة في السيادة بين الدول خصوصا أن تحديد مدى عدم القدرة وعدم الرغبة في إجراء التحقيق ومقاضاة المجرمين من قبل الدول يعود للمحكمة الجنائية الدولية.